

شرح الكافي {}746{} سماحة الشيخ العلامة محمد بن حمود

الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والعاقبة للمتقين. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ولي الصالحين. واشهد ان محمدا عبد الله ورسوله. بعثه الله سبحانه وتعالى بالحق بين يدي الساعة بشيرا ونبيا - [00:00:02](#)

صلوات الله وسلامه عليه وعلى اله واصحابه الطيبين الطاهرين الذين عملوا بكتاب ربهم سنة نبينهم وجاهدوا في الله حق جهاده حتى اتاهم اليقين ومن اتبع هداهم واقتفى اثرهم اما بعد - [00:00:22](#)

وقد بدأنا في اخر دروس الاسبوع الماضي في تعليق او في باب تعليق الطلاق بالشرط ووقفنا عند الادوات التي تستعمل في ذلك. تفضل. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. الرحمن - [00:00:43](#)

ما لك يوم الدين. اياك نعبد واياك نستعين. اهدنا الصراط المستقيم. وصلى الله وسلم على سيدنا ونبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن سار على نهجه الى يوم الدين سلم تسليما كثيرا. قال الامام شيخ الاسلام رحمه الله تعالى كتاب الطلاق - [00:01:02](#)

قال باب الشروط في الطلاق قال فصل وادوات الشرط المستعملة في الطلاق والعناق ستة اه عرفنا ايها الاخوة فيما مضى لان تعليق الطلاق بالشرط هذا هو رأي جماهير العلماء وهناك من يفصل القول في ذلك فيفرق بين ان يكون شرطا محضا فيجعله طلاقا بلا خلاف - [00:01:22](#)

وبين ان يكون يمينا محضا فيجعله يمينا وبين ان يكون مترددا فيرده الى نية ماذا طلق الان وقفنا عند ادوات الشرط المؤلف هنا كما سمعتم قال ادوات الشرط يعني التي تستعمل في الطلاق - [00:01:51](#)

هي ستة المؤلف رحمه الله تعالى غالبا. والا فادوات الشرط كثيرة لم يذكر المؤلف منها منها الا ما يقارب النصف او دون ذلك. فهناك من الادوات مهما ومهما تكون عند امرئ من - [00:02:13](#)

خليقة وان خالها تخفى على الناس تعلم اين اين كقول الله تعالى؟ اينما تكونوا يأتي بكم الله وجميعا كذلك ايضا من العداوات كيفما وحيثما واني وما وغير ذلك من الادوات الكثيرة - [00:02:31](#)

التي هي من ادوات الشرق بعضها اسم وبعضها حرف لكن المؤلف ذكر ما يستعمل غالبا فاقصر على ست منها هي ان واذا وكذلك ايضا من وايضا كيفما لان هذه تفيد التكرار ومتى هذه الست ذكرها المؤلف رحمه الله تعالى وايضا مشددة - [00:02:51](#)

اختصر عليها الان نأخذها واحدة واحدة نحن نجد ان المؤلف رحمه الله تعالى بدا اول ما بدا بقوله ان وان هذه هي حرف. ومع ذلك افتتح بها المؤلف رحمه الله تعالى كتابه عن ادوات الشرط - [00:03:20](#)

التي تستعمل غالبا او كثيرا في الطلاق وهذا اشارة منه رحمه الله تعالى الى ما نهجه النحويون الى ان انما هي ام الباء. وهذا شيء درج فيها النحات كثيرا فنحن مر بنا في الدرس الماضي بانه يجوز الاستثناء في الطلاق وقلنا ان الاستثناء - [00:03:40](#)

في الاصطلاح هو اخراج بعض افراد العام بالا او احدى اخواتها. اذا يجعلون ده مفتاح باب الاستثناء هي الا اي هي ام الباب. وكذلك تجدون ان كان يقولون كان واخواتها. ولذلك - [00:04:05](#)

نرى ان ابن مالك في الفيته قال ترفع كان المبتدى اسما والخبر تنصبه كان سيدا عمر ثم قال انا بات اضحى الى اخره. فذكر بعد ذلك الادوات التي ترفع المبتدأ وتنصب الخبر وهي الافعال الناسخة ومثلها ايضا ان واخوات وجعلوا المفتاح - [00:04:25](#)

انما هو ان بكسر ماذا الهمزة. وكذلك جعلوا مثلا في الاستفهام المفتاح والام انما هي الهمزة وهذا اذا بدأ المؤلف لماذا؟ لماذا جعل المؤلف اول ادوات الشرط التي تستخدم في الطلاق ان مع انها حرف. الجواب لانها متمحظة اي خالصة في الشرط - [00:04:50](#) طيب لكن عندما نأخذ متى نجد انها اسم شرجات ولكنها في نفس الوقت ايضا اسم استفهام ومن ايضا اجد انها تكون شرقية وتكون موصولة وتكون استفهامية واذا ظرف لما يستقبل من الزمان وهي ايضا تتضمن معنى الشرط وهكذا ايضا بقية الادوات اي مثلا تظاف الى العاقل - [00:05:18](#)

والى غير العاقل تضاف الى الزمان والى المكان اذا المؤلف بدأ اول ما بدأ بانها خالصة نقية للشرط قال ستة ان وهذه حرف من حروف الشرط تجزم فعلين الاول يسمى فعل الشرط والثاني جوابه وجزاؤه - [00:05:43](#)

ان تقول لابنك ان تجتهد تنجح. من يجتهد ينجح. من يفعل الخير كأن تقول ان تجتهد تنجح ان تبذل المعروف تنل جزاءه نعم هذه اولها ان. نعم. من؟ وكذلك من ومن هذه - [00:06:08](#)

تختلف عن من فمن بالكسر بكسر الميم انما هي حرف جر اما من هذه فهي اسم شرط وتستخدم ايضا اسما موصولا ويجوز ايضا ان يستفهم بها من الذي عندك اذا من هذه؟ انما هي من ادوات الشرط التي تجزم فعلين من يفعل الخير لا يعدم جوازيه - [00:06:30](#) او لا يذهب العرف بين الله والناس قال واذا واذا ايضا هي اداة شرط لكنها ظرف لما يستقبل من الزمان فدائما تستخدم لما سيأتي زمنا ولكنها تتضمن معنى الشرط قال ومتى؟ ومتى هي اسم شرط - [00:06:57](#)

يجزم فعلين ولكنها ايضا تستخدم للاستفهام واي واي هذه انما هي ايضا من ادوات الشرط ولكنها تختلف باختلاف المضاف اليه وان اضيفتها الى عاقل كانت للعاقل كاني اقول مثلا اي امرأة رجل لزوجاته اي امرأة منكن قامت فهي طالق ونظافة الى العالم - [00:07:22](#) اللي اضافه للعاقل وربما يضيفها الى غير عاقل كأن يقول لزوجته اي سيارة ركبت فانت طالق وربما يضيف ذلك الى الزمان فيقول اي ساعة قمت فانت طالق. وربما يضيفه الى المكان فيقول - [00:07:53](#)

اي مكان جلستي فانت طالق. اذا تصلح يعني هي يبينها ما تضاف اليه قال وكلما وكلما هذه ايضا من ادوات الشرط ولكنها تفيد التكرار. اذا هي تنفرد عن بقية ذوات الشرط - [00:08:12](#)

لأنها تفيد التكرار بمعنى انه كلما كرر الفعل تكررت كلما كرر الشرط تكرر الجزاء المترتب عليه هذه بعض ادوات الشرط وقلت لكم هناك اشياء كثيرة ولكن لما كان الغالب استعماله في الطلاق هي هذه اختصر على المؤلف رحمه الله - [00:08:32](#) الله تعالى وهو هنا لا يبحث مسائل النحو ولكنه يأتي بنماذج يطبق عليها ما يتعلق باحكام تعليق الطلاق بالشرط. نعم. قال وليس فيها ما يقتضي التكرار الا كلما. يعني يقول المؤلف - [00:08:56](#)

رحمه الله تعالى كل تلكم الادوات الست التي مرت ليس فيها ما يفيد التكرار الا كلمة واحدة هي كلما نعم قال فان قال ان قمت او اذا قمت انظر ناخذها ان قمت هذا مثال لئن ان كنت هذا مثال لئن هو يريد ان يضرب - [00:09:16](#)

مثالا واحدا ينتهي جزاؤه يطبقه على اربع من الادوات ان قمت. نعم. او اذا قمت او اذا قمت هو ما جاء الجواب بعد. نعم. او متى قمت؟ او متى قمت الذي تفيد معنى الاستفهام وهي شرط - [00:09:42](#)

او اي وقت قمت. رأيتهم اظافها الى الوقت فالمراد بها هنا ما يدل على الزمن. اي وقت قمت تأتي في النتيجة فيقول فانت طالق يعني كانه يقول ان قمت فانت طالق او متى قمت فانت طالق؟ او اي وقت قمت فانت طالق او اذا قمت فانت طالق - [00:10:00](#)

او من قام منكن فهي طالق. من؟ لانها تستعلم اية تستعمل للعاقل. وتدل على الجمع فقال من يقيم من يقيم منكن فانها طالق او من قام منكن فانها تكون طالقا. اي عبارة - [00:10:24](#)

قال رحمه الله فقامت طلقت. فاذا قامت باي صيغة من هذه الصيغ فانها تطلق لان هناك شرط وهناك جزاء ان قمت انحر شرط جازم وقمتي هو فعل الشرط جزاء تاؤه فانت طالق يعني لو كنت يحصل الطلاق ولو قال ان اكلت او ان شربت او ان قرأت او ان خرجت -

[00:10:44](#)

اي مثال ينطبق على ذلك؟ المهم انه اذا تحقق الجزاء بتحقيق الشرط يحصل المراد قال رحمه الله وان تكرر القيام لم يتكرر الطلاق.

وان تكرر القيام لم يتكرر الطلاق في هذه الاشياء نعم لانه قال ان قمت فانت طالق. فاذا قام الطلقة وانتهى الامر وكذلك لو كان -

00:11:14

ايضا اذا اومت او من قال لان اللفظ لا يقتضي التكرار قال رحمه الله وان قال كلما قمت فانت طالق فقامت طلقت كلما لانها تفيد

التكرار. يعني لما يقول كلما قمت يعني اي وقت قمت فانت طالق - 00:11:45

فحينئذ كل وقت يمر يمكنه فيه ان يطلق تطلق فكلما قامت طلقت الى ان تنتهي وهو لا يخلو اما ان تكون مدخولا بها او غير مدخول

بها وهذا مر. فان كانت غير مدخول بها فقامت - 00:12:11

بانت في الطلقة الاولى عندما يقول لها كلما قمت فانت طالق فقامت المرأة وهي بعد لم يدخل بها تطلق طلقة واحدة وتبين بها. فاذا

جاءت الثانية لا تصادف محلا فتلغى. اما - 00:12:33

اذا كانت واذا كانت مدخولا بها فانها تطلق الاولى. وتطلق الثانية وتطلق الثالثة. وعلى قولي من يقول هذا طلاق بدعة وطلاق السنة.

ان يطلقها طلقة ثم تعتد وهكذا. نعم قال وان تكرر القيام تكرر نعم - 00:12:52

اطلقه مرة واحدة لو قال ان قمت فانت طالق اذا قامت طلقت وانتهى مرة واحدة طلقة واحدة لكن لو قال كلما قمت في كل مرة تقوم

تطلق الى ان تطلق ثلاثا وتبين منه وينتهي الامر - 00:13:16

قال وان تكرر القيام تكرر الطلاق. لان اللفظ يقتضي التكرار وقال ابو بكر رحمه الله ابو بكر من الحنابلة نعم قال وقال في متى ما

يقتضي تكراره ما يقتضي تكرارها يعني ابو بكر من الحنابلة يرى ان متى يجوز ان - 00:13:33

تلحق بكل ما فاذا قال متى؟ فانها تفيد التكرار يعني متى قمت فانت طالق في كل وقت تقومين فانت طالق والحقيقة ليس الامر

كذلك. كما سيبين المؤلف رحمه الله وقال ابو بكر رحمه الله في متى ما يقتضي تكرارها؟ لانها تستعمل للتكرار. قال الشاعر -

00:13:55

متى تأتيه تعشو الى ضوء ناره تجد خير نار عندها خير موقدي. المؤلف هنا استشهد بالبيت وهذا بيت يستشهد به النحاة على متى

انها من ادوات الشر ولم يذكر المؤلف رحمه الله تعالى قائل هذا البيت وهو شاعر مشهور - 00:14:22

هو الحطيئة الذي يعرف بجرور العبسي وقد اشتهر بابي مليكة يعني سمي ماذا كني باسم ابنته مليكة وهذا لا شك كان من الشعراء

المجيدين. ولكنه كان سليط اللسان ما معنى سريط اللسان كان هجاءا - 00:14:43

تجد انه ان اعطي مدح وبالح في المدح وان لم يعطى ذم وسف ايضا في الذم وهذا امر معروف عنه يعني حتى حكي عنه انه لما لم

يجد احدا هجا امه مرة وهجا اباه وهجا نفسه وهجا زوجته حتى من قوله في زوجته وتفتح له - 00:15:06

كانت فما لو رأيت توهمته بابا من النار يفتح وله قصة معروفة هجا فيها الزبرقان بن بدر وهو احد مال عمال الصدقة هجا بابيات

اذا قرأها الانسان الذي لا يدرك الشعر - 00:15:33

يقول هذا فيه مدح لانه قال في تلك القصيدة ملوا قراه وهرته كلابهم وجرحوه بانياب واضراس دع المكارم لا ارحل لبغيته فاقعد

فانك انت الطاعم الكاسي. هذا البيت هو الشاي - 00:15:52

المكارمة لا ترحل لبغيته فاقعد فانك انت الطاعم الكاسي. لماذا هجى لانه وفد وكان الزبرقان غائبا فاوصى اهله بان يكرموا فلما نزل

عند الاهل قالوا كانت له ابنة جميلة التي اسمها مليكة فكأن زوجة الزبرقان غارت من ذلك خشيت - 00:16:10

فكانها عاملتهم بالجفا. فمدى حجار الزبرقان وذم الزبرقان فرفع الزبلوقان امره الى عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه فدعاه عمر

وبعد ذلك ذكر البيت يعني لما ذهب الزبرقان الى عمر - 00:16:35

يشكو اليه وذكر البيت عندما قال دع المكارم لا ترحل لبغيته واقعد فانك انت الطاعم الكاسي عمر يدرك ذلك رضي الله تعالى عنه.

ولكنه اراد قال هو يقول لك انت الطاعم الكاس. قال لا يا امير المؤمنين فارسل عمر ليقرر الحكم عليه الى حسان - 00:16:55

ثابت فقال هو ما ذمه بل صلح عليه فجاء به عمر رضي الله تعالى عنه فسجنه ووضع في حفرة فذكر الابيات المشهورة ماذا تقول

لافراخ بندي مرح زغب الحواصل لا ماء ولا شجر القيت كاسبهم في - 00:17:19

مظلمة فاغفر عليك سلام الله يا عمر فرق له عمر رضي الله تعالى عنه واخذ عليه شرطا ان يحفظ لسانه عن المؤمنين ودمهم فالتزم ذلك المهم هذا بيت وهو لا شك من الشعراء المشهورين. ولكنه كان كثير الهجاء. وكم من الشعراء ايها الاخوة الذين كانوا يبيعون -

00:17:39

ويشترون بالكلمات. لكن من الشعراء من بلغ القمة. ولذلك الله تعالى يقول والشعراء يتبعهم الغاؤون. الم تر ان انه في كل واد يهيمنون وانهم يقولون ما لا يفعلون الا الذين امنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيرا وانتصروا من بعد - 00:18:04

ما ظلم وسيعلم الذين ظلموا اي منقلب ينقلب. الشاهد فيه متى تأتت تعشو الى ضوء ناره تجد خير نار عندها خير موقد انظروا غاية في المدح وفي الثناء يقول متى تعشه؟ يعني اي وقت اليه. تجد خير نار تتوقد عندها خير موقن - 00:18:24

يعني هو يقول مات تأشي تأتي الى هذا الشخص تجد ان علامات الكرم وصفاته متوفرة. وكان البادئة فيما مضى من الزمن يوجد فيهم الكرم وفيهم الشجاعة وفيهم الايضا الوفا وحفظ الجوار - 00:18:52

وكانت هذه النار يعتبرونها علامة تجد ان الانسان يشعل النار ويفتح ابوابه. فاذا جاء الضيف ليس هناك مكان وعنده فاذا رأى النار اتجه الى ذلك المكان وحل ضيفا عند ذلك الشخص - 00:19:12

والحطيئة يصفه بما اشتهر بينهم. وبما كان علامة فارقة للكرم. ولذلك قال متى تعش الى اخر البيت. نعم قال رحمه الله والصحيح انها لا تقتضي والصحيح ان متى لا تقتضي التكرار وهو كما قال المؤلف. وانما مراد الشاعر ان هذا انسان كريم - 00:19:29

وانه في اي وقت تحل ضيفا عنده او تنزل بساحته او تسكن بجواره فانك ستري فيه وكذلك تجد فيه الجود وحسن العطاء هذا هو مراد الشاعر نعم قال والصحيح انها لا تقتضيه لانها اسم زمان فاشبهت اذا - 00:19:56

قال وكل هذه الادوات على التراخي اذا خلت من حرف لم. يعني يقول هذه الادوات الستة كلها على التراخي ما معنى على التراخي انه اذا قال لامرأته مثلا ان دخلت الدار فانت طالق او ان قمت او غير ذلك فهي على التواخي - 00:20:20

حتى يتحقق الشر وتبقى الى اخر لحظة ما لم يتحقق الشر اذا هنا يقول ما لا اذا خلت من لام اما اذا دخلت عليها اللم فانها كلها تكون على الفور الا ان - 00:20:42

التي يؤم الباب فانها للتراخي وهناك خلاف في اذا قال وكل هذه الادوات على التراخي اذا خلت من حرف لم فان صحبتها لم كانت ان على التراخي واذا فيها وجهان - 00:21:01

احدهما هي على الفور لان اسمه وهذا مذهب الشافعي. انها على الفور مذهب الامام الشافعي او الشافعي. لان هذا هو الصحيح من مذهب الشافعي نعم قال احدهم احدهما هي على الفور - 00:21:18

لان اسمه زمان فاشبهت متى؟ قال والثاني هي على الثراء. يعني الاول انها على الفورية تشبيها لها بماذا نعم يشفيها الله بمتى؟ نعم قال والثاني هي على التراخي لانها اخلصت للشرط. والثاني انها على التراخي لانها اخلصت يعني تمحي - 00:21:35

للشرط كأن وان للتراخي فينبغي ان تكون كذلك اذا وهذا هو مذهب ابي حنيفة رحمه الله نعم قال رحمه الله لانها اخلصت للشرط فهي بمعنى ان وان احتملت الامرين قال وان احتملت الامرين لم يقع - 00:22:00

الطلاق بالشك. لماذا؟ يقول المؤلف لو قدر ان احتملت الامرين ان تكون للتراخي على اساس انها بمعنى انا ان لانها مهضت للشرق او ان تكون هيظا للفورية تشبيها لها بمتى؟ قال فانه لا ينبغي ان يحصل الطلاق في هذا - 00:22:21

في الحالة لان عندنا امران عندنا نكاح تم بعقد صحيح وهناك شيء طارئ هو الطلاق والطلاق مشكوك فيه والنكاح متيقن واليقين لا يزول بالشك يبقى النكاح ولا يؤثر فيه طلاق مشكوك فيه. لان العاصي البقاء ما كان على ما كان - 00:22:45

قال وسائر الادوات على الفور. وسائر الادوات الباقية على الفور انها تفيد الفورية اذا دخلت لم التي هي الجازمة المعروفة التي تفيد النفي قال وسائر الادوات على الفور لانها تقتضيه - 00:23:13

فاذا قال لانها تقتضي يعني تقتضي الفورية قال فاذا قال ان لم اطلقك فانت طالق. انظروا ان لم اطلقك فانت طالق. هذا ما الذي عندنا هنا وان ماذا تفيد تفيد التراخي. اذا ما معنى التراخي؟ يعني معنى هذا ان الامر سيبقى وستبقى زوجته حتى اخر - 00:23:34

لحظة من العمر بان يموت هو او تموت هي. وحينئذ يحصل الطلاق فلا ترثه ولا يرثها. هذا هو المراد لان للتراخي وما دامت بالتراخي
لكن هنا ننظر ما لم يكن في نيته الطلاق - [00:24:03](#)
او توجد قرينة يعني حصلت متشاكسة او غير ذلك فان وجدت قرينة او كان في نيته ان يطلق فهذه مسألة مستثناة ولكن الاصل ان
ان للتراخي تستمر زوجة له ما دام في - [00:24:22](#)
الحياة الى اخر لحظة فاذا قال ان لم اطلقك فانت طالق ولم ينوي وقتا بعينه. ولا دلت عليه قرينة لم يقع الطلاق والا عند قربه منه.
عند قربه من الاجل يعني نعم - [00:24:40](#)
الا عند صح هذي القص هنا من الموت عند فوته من عن قصد المؤلف واوتي قد تكون ادق واقوى عند فوته بمعنى انه وصل الى
وقت فاته ان يطلق فلا يستطيع - [00:25:00](#)
ما هو ذاك الوقت الذي لا يستطيع ان يتصرف فيه هو الموت واذا المنية انشطت اظفارها الفيت كل تميمة لا تنفع. نعم قال لم يقع
الطلاق الا عند فوته منه وذلك في اخر جزء من حياة احدهما فسرهم رحمه الله - [00:25:17](#)
وتعالى في اخر جلسة بمعنى انها تطلق عندما يودع احدهما هذه الحياة الدنيا يحصل الطلاق. واذا حصل الطلاق يمتنع ماذا نعم قال
رحمه الله وان قال متى لم اطلقك او - [00:25:39](#)
اي وقت بدأ يأتي بالادوات الاخرى التي تفيد الفورية نعم قال وان قال متى لم اطلقك؟ او اي وقت لم اطلقك فانت طالق. او من لم
اطلقها منكن فهي طالق - [00:25:59](#)
قال رحمه الله فمضى زمن يمكن طلاقها ولم يطلقها طلقت. يعني مضى زمن يطلقها فيه طلقة ثم يمضي زمن اخر يمكن ان يطلق فيه
تطلق وهكذا الى الثلاث. هذه اذا كانت مدخول بها اذا كانت مدخولا بها - [00:26:20](#)
وان قال اذا لم اطلقك فانت طاهرة. يعني ليس امامه فسحة الا الوقت الذي يتلفظ فيه بالطلاق. يقول طالق ثم بعد ذلك في مجلس
اخر يقول انت طالق او حتى وهو في مجلسه عند من يرى ذلك - [00:26:39](#)
وتطلق ثلاثا ان كانت مدخولا بها وان كانت غير مدخول تبين بالاولى قال رحمه الله وان قال اذا لم اطلقك فانت طالق قال رحمه الله
انظروا اذا احتمال ان تكون بمعنى ما - [00:26:57](#)
بمعنى ان فتكون للتراخي او تكون بمعنى متى؟ فتكون ماذا للفورية قال وان قال اذا لم اطلقك فانت طالق فهل تطلق في الحال؟ او
في اخر حياة احدهما على وجهين - [00:27:16](#)
ان قلنا بالرواية على انها على الفورية وهو مذهب الشافعي والرواية عن احمد فانها تطلق وان قلنا بالقول الاخر على انها للتراخي هو
مذهب حنيفة والرواية الاخرى قلنا تكون كائن - [00:27:36](#)
قال وان قال كلما لم اطلقك فانت طالق فمضى زمن يمكن طلاقها ثلاثا ولم يطلقها طلقت ثلاثا. يعني اذا مضى زمن يقول كلما لمطلق
كيف عندي طالق فهذا امامه زمن محدود يطلق ثم يطلق ثم يطلق - [00:27:55](#)
قال رحمه الله فمضى زمن يمكن طلاقها ثلاثا ولم يطلقها خلقت ثلاثا لان معناه كلما سكت عن طلاقك فانت طالق. وقد سكت ثلاث
سكتات في ثلاثة اوقات. نعم نعم في الوقت الذي يمكن فيه ان يتكلم - [00:28:17](#)
يعني الوقت مضيق نعم وبعضهم يقول لا في ثلاث مجالس قال المصنف رحمه الله تعالى فصل وان قال ان دخلت الدار انت طالق
انظروا ان دخلت الدار انت طالق هنا تعلمون ان فعل حرف شرط جازم - [00:28:45](#)
وهنا جاء بالجواب جملة اسمية انت طالق والعادة ان اذا كانت جملة اسمية تقترب بماذا؟ بالفاء الذين النحو يعرفون ذلك يعني هو
مفروض يقول ان دخلت الدار فانت طالق لانه لو قال انت طالق ان دخلت الدار هذا انتهى - [00:29:08](#)
لكن هنا قال ان دخلت الدار انت طالق. فهذا يحتمل ان يقصد بقوله انت طالق يتأول فانت طالق ويحتمل انه يريد جملة استئنافية
يعني جملة مستقلة عن الاولى. كان يقول ان دخلت الدار فانت طالق هذه جملة ابتدائية ابتداء بها استئنافية - [00:29:30](#)
قال وان قال ان دخلت الدار انت طالق. لم تطلق حتى تدخل. كما لو قال انت طالق ان يعني يقول قوله ان دخلت الدار فانت طالق

تصلح ان تكون بمثابة قوله انت طالق ان دخلت الدابة وبعضهم يقول لا - [00:29:54](#)

ليست مثلها لان قوله ان دخلت الدار انت طالق يجب ان تقترن بالفاء لانها لا تصلح الا ان تقترن بالفاء. نعم قال رحمه الله ويحتمل ان يقع في الحال. لان جواب الشرط اذا تأخر عنه لم يكن الا بالفاء او - [00:30:19](#)

اذا وان قال وهنا لم يكن بالفاعل ولا باذا حينئذ يقع. نعم. قال وان قال ان دخلت الدار وانت طالق طلق في الحال. لانه قال ان دخلت وانت طالق. يعني هو الحال انك طالق - [00:30:42](#)

في الحاج. نعم. طلقت في الحال لان الواو ليست جوابا للشرط لانها لا تصلح ان تكون جوابا للشر. وبناء عليه يحصل الطلاق فان قال اردت بها الجزاء او اردت ان اجعلهما شرطين لشيء. ثم امسكت ديناً. دين يعني يعني كان يقول ان دخلت - [00:31:04](#)

في الدار وانت طالق يعني ان دخلت الدار وانت ايضا طالق انت نعم قال ثم امسكت دين لانه محتمل لما قاله وهل يقبل في الحكم؟ يخرج على روايتين؟ وقلنا القاضي لهو الظاهر. نعم - [00:31:28](#)

قال رحمه الله فان قال انت طالق وان دخلت الدار طلقت انت طالق وان دخلت الدار يعني سواء دخلت او لم تدخلين فانت طالق. اذا حصل الطلاق نعم قال طلقت لان معناه ولو دخلت كقوله عليه الصلاة والسلام - [00:31:50](#)

من قال لا اله الا الله دخل الجنة وان زنا وان سرق. هذا حديث ايها الاخوة متفق عليه وله قصة معروفة وهو حديث ابي ذر رضي الله تعالى عنه يعني كان ذات ليلة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي بعض الروايات انه خرج فالتقى برسول الله في هذه الحرة في

المدينة - [00:32:11](#)

فكان يمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له عليه الصلاة والسلام اجلس اي مكانك ولا تذهب حتى اتيك فاجلسه في

مكان يعني فيه مكان فيه حجارة قال فجلست - [00:32:34](#)

فسمعت ماذا لغطا يعني اصواتا مختلطة وخشيت ان يكون عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اردت ان الحق به فتذكرت

قوله عليه الصلاة والسلام ان ابقى حتى اتيك - [00:32:51](#)

قال فبقيت فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله فقال ذاك جبريل اتاني وبشرني قال بان من مات من امتك لا يشرك بالله

شيئا دخل الجنة. وان زنا وان سرق - [00:33:08](#)

فقلت وان زنا وان سرق؟ قال وان زنا وان سرق قلت وان زنا وان سرق؟ قال وان زنا وان سرق وان شرب اذا فكان ابو ذر رضي

الله تعالى عنه يكرر ذلك. الشاهد هنا من قال لا اله الا الله دخل الجنة - [00:33:28](#)

وان زنا وان سرق وهذا ايها الاخوة من الدالة التي يرد بها سلف هذه الامة على المعتزلة والخوارج الذين يرون ان من يرتكب الكبير

يخلد في النار هذا خلاف ما ادليت عليه الدالة. فهو داخل تحت الماشية يعذبه الله سبحانه وتعالى ويطهره. وبعد ذلك - [00:33:48](#)

يدخله الجنة سبحانه وتعالى فهذا الحديث نص في هذه المسألة. واولئك كما هو معلوم شدوا في تلك المسائل وهذه مسائل مبينة في

علم التوحيد لانهم يرون ان الانسان لو زنا او شرب الخمر او سرق يقولون هذا خالد مخلص في النار - [00:34:16](#)

يغفر له. مع ان الله تعالى يقول ان الله لا يغفر ان يشرك به. ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء. وهذا الحديث فيه دلالة صريحة على الرد

عليهم في هذه المسألة - [00:34:36](#)

وادي مسألة فيها كلام كثير للعلماء وقد ناقشوه مناقشة وردوا على اولئك الفرق الضالة في مثل هذا البلد اذا الشاهد من قال لا اله الا

الله دخل الجنة وان زنا وان سرق - [00:34:51](#)

اذا هذا مثل المثال الذي ذكره المؤلف قال لان معناه ولو دخلت كقوله عليه الصلاة والسلام من قال لا اله الا الله دخل الجنة وان زنا

وان سرق قال وان قال - [00:35:08](#)

لذلك الرسول صلى الله عليه وسلم لما سئل يزني المؤمن ايسرق المؤمن؟ قال ايسرق ايجلي؟ قال نعم ثم لما قيل له ايكذب قال لا

المؤمن لا يكذب انظروا ايها الاخوة قضية الكذب لان الكذب من صفات المنافقين - [00:35:24](#)

لكن المؤمن قد يحصل منه ويتوب الى الله سبحانه وتعالى هو باب التوبة مفتوح لكن الكذب ايها الاخوة ليس من صفات المؤمنين

وعندما من صفات المنافقين اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان وفي لفظ واذا خاصم فجر - [00:35:43](#)
قال رحمه الله تعالى وان قال انت طالق لو دخلت الدار. انت طالق لو دخلت معنى هذا ان يقول لها انك طالق على كل حال. لان مجيئه
بلو يدل على تحقيق - [00:36:02](#)

الا لو قال اردت بلو الشرط ما يدل معناها على الشرط وحينئذ انا ما عرضت اردت ان اشترط انت طالق لو دخلت الدار. نعم قال انت
طالق لو دخلت الدار طلقت. معنى هذا يقول انا قصدت انت داخل انت طالق - [00:36:22](#)
قل لو دخلت الدار لكن لو لم تدخل الدار لست بطارق. فانا اردت ماذا؟ الشرط قال طلقت لان لو تستعمل بعد الاثبات لغير المنع. كقوله
تعالى وانه لقسم لو تعلمون عظيم - [00:36:48](#)

انه لقسم لو تعلمون عظيم. نعم قال وان قال اردت الشرط قبل لانه محتمل قال وان قال انت طالق ان دخلت بفتح الهمزة اه قام بفتح
الهمزة فرق بين ماذا؟ بين ان وبين ان. ان التي هي الشرطية - [00:37:05](#)
وهنا ان التي هي المصدرية التي تنصب الفعل المضارع. نعم وان قال انت طالق ان دخلت بفتح الهمزة عند ابي بكر تستخدم ايضا
للتعليل يستفاد منها للتعليل نعم قال طلقت عند ابي بكر رحمه الله لان ان للتعليل لا للشرط - [00:37:34](#)
كقوله تعالى يمنون عليك ان اسلموا. يمنون عليك ان اسلموا. يعني بان اسلموا هذا له شواهد كثيرة في القرآن وتخر الجبال هذا ان
دعوا للرحمن ولدا وما ينبغي للرحمن ان يتخذ ولدا - [00:38:01](#)

وتخر الجبال هذا ان دعوا للرحمن يعني بان دعوا للرحمن نعم. قال وقال القاضي رحمه الله قياس قول احمد رحمه الله انه ان كان
نحويا وقع طلاقه لذلك. رأيت انه ان كان نحويا وقع طلاقه. لان - [00:38:19](#)
ان كما عرفنا للشرق وانما هي مصدرية اذا حينئذ النحو يعرف ان ان تفيد التعليم وانه يريد بذلك ان فعلت كذا فالعلة انك طالق. وان
كان عاميا لا لان العامي ما يفرق بين ان وبين ان - [00:38:44](#)

يعني العامي ما تناقشه تقول يا اخي الا الشرط وان هذي من الحروف المصدرية هذي تنصب وهذي تجزم هو يقول وانا اعرف هذا
هذا لا يعرف خاطبوا الناس بما يعرفون. نعم. قال وان كان عاميا فهي للشرط - [00:39:07](#)
لان العامية لا يريد بها الا الشرط. فاجري على حكمه قال وحكي عن الخلال رحمه الله تعالى ان النحوي اذا لم يكن له نية فهو كالعامي
اذا لم يكن له نية يعني لم ينوي الطلاق فيعامل معاملة العامي - [00:39:25](#)
لان هذه للتعليل تفيد التعليم. لان ان تسبق بما بعدها بمصدر يعني تقول يعجبني ان تقوم تقول يعجبني قيامك. يعجبني ان تجتهد
يعجبني اجتهادك فتسبك ان وما بعدك ويكون منها مصدر - [00:39:45](#)
اذا في هذه الحالة يقول المؤلف رحمه الله تعالى اذا كان النحوي يعني لم يلقي بالا لذلك لم يرد التعليم. قال فانه يعامل معاملة العام
فنرجع الى نيته قال المصنف رحمه الله فصل فان قال - [00:40:05](#)

انت طالق ان شربت. اذا اكلت انظروا هذي كلمات تنتبه لتأخذها. انت طالق ان شربت. ان شربت اذا اكلت. اذا اكلت. معنى هذا ان
الشرب يأتي بعد هذا بعد الاكل - [00:40:24](#)

يقول لها انت طالق اذا شربت ان اكلت. نعم. قال فان قال انت طالق ان شربت اذا اكلت او متى انت طالق ان شربت اذا اكلت؟ نعم
قال او متى اكلت لم تطلق حتى تشرب بعد الاكل؟ لان هنا جعل ماذا الشرب بعد الاكل؟ انت طالق - [00:40:42](#)
قل ان شربت اذا اكلت يعني تاكлин اولاً ثم تشربين فاذا اتبعني الاكل بالشرب حصل الطلاق هذا هو مراده قال لم تطلق حتى تشرب
بعد الاكل لان ادخال الشرط على الشرط - [00:41:09](#)

يقتضي تقديم المؤخر اما لو اكلت ولم تشرب فلم تطرق. نعم. او شربت ولم تأكل فلم تطلق. لكن اكلت وشربت قال وان قال انت طالق
ان شربت ان اكلت فكذلك لما ذكرناه. نعم - [00:41:28](#)
وان قال انت طالق ان شربت فاكلت. ان شربت فاكلت لان الفاء تفيد العطف. نعم. او شربت ثم اكلت قال لم تطلق حتى تأكل بعد
الشرب. لانه رتب ذلك بالفاء وبثم وهما يفيدان - [00:41:50](#)

فجعل الشر الاكل وجعل الشرب بعد الاكل قال لانهما حرفا ترتيب قال وان قال انت طالق ان شربت واكلت جمع بينهما هنا قال لها انت طالق ان اكلت وشربت لابد من الجمع بينهما. فلو جاءت باحدهما دون الاخر لن تطلق لان - [00:42:12](#)

واو لمجرد الجمع نعم اه في مجلس نعم. وان قال انت طالق ان شربت واكلت طلقت بوجودهما على اي صفة لان الواو للجمع ولا تقتضي ترتيبا ولا تطلقوا بوجود احدهما لانها للجمع - [00:42:39](#)

قال وان قال انت طالق ان اكلت او شربت. اه هنا او تفيد ماذا؟ للتقي يعني سواء اكلت او شربت فانه يحصل الطلاق. نعم. قال طلقت بوجود احدهما. لان او - [00:43:03](#)

تقتضي تعليق الجزاء على واحد من المذكورين. يعني الاول او الثاني ان اكلت او شربت يقول لها فانت طالق. يعني ان وجد هذا او وجد هذا لقول الله تعالى فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر - [00:43:23](#)

هذا من الايات اللي قال الله تعالى فيها شهر رمضان الذي انزل فيه يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون اياما معدودات. فمن كان منكم مريضا او على - [00:43:44](#)

سفر فعدة من ايام اخر قال الامام المصنف رحمه الله تعالى فصل في تعليق الطلاق بالحيز. تعليق هذه من ادق المسائل تعليق الطلاق بالحيز انتم تعلمون هناك حيز وهناك طهر - [00:43:59](#)

وايضا هناك طهر تكون المرأة فيه حاملا وطهر لا تكون فيه حاملا طهر وطى الزوج فيه امرأته وطهر لم يطأها هنا الان المؤلف يقول اذا علق سبكتكم المؤلف عن تعليق الطلاق بالحيز - [00:44:18](#)

عن تعليقه بالولادة وعن تعليقه بالكلام وعن تعليقه بالحلف وعن تعليقه بالمشيئة هذه كلها مسائل يبحث العلماء بحيث ان الانسان يتصور وخاصة طالب العلم يتصور هذه المسائل قال اذا قال ان حظت فانت طالق - [00:44:38](#)

خلقت باول جزء من الحيز. مجرد ان تبدأ حيضتها لا ينتظر حتى تنتصف وتنتهي. مجرد ان تدخل في الحيضة فانها تطلب لانه قال اني طالق ماذا جعل الجزاء مترتبا على الشرط؟ والشرط هو وجود الحيز وقد وجد الحيز ففي اول لحظة - [00:45:02](#)

مجرد ان ترى الدم مجرد ان يثج اول ضجة حينئذ تطلق قال فان رأى دما وتبين انه ليس بحيض تبين ان الطلاق لم يقع لان الدم ايها الاخوة ليس شرط ان يكون حيزا لانه ربما يكون استحاضة - [00:45:29](#)

لان المرأة قد تمرض تتغير عليها عاداتها كما في قصة حمنة بنت جحش عندما شكت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اتعلمون من النساء وان كان قليلا من يستمر معها الدم - [00:45:53](#)

ودم الحيز يختلف عن دم الاستحاضة. لان دم الحيز كما جاء في الحديث اسود يعرف. دم الحيز ثخيل. دم الحيز يثج ثجا اما ذاك فهو احمر ورقيق وضعيف لانه عرق دائما - [00:46:08](#)

يستمر ففرق بين ذا وذاك وهناك ايضا دم قد يخرج من المرأة وهي ايضا حامل يعني فهل نسميه دما نفاس او نسميه دم ماذا استحاضة؟ على القول بان الحامل لا تحيض لا يكون ذلك حيزا - [00:46:25](#)

اذا هنا شبهة لا تطلق بمجرد ان تردا وهي حائض قال رحمه الله تعالى فان رأى دما وتبين انه ليس بحيض تبين ان الطلاق لم يقع. يقول ان رأى دما وتبين انه ليس بحيض يعني هذا الدم ليس دم حيز كاستحاضة - [00:46:45](#)

او الدم الذي تراه ماذا؟ لكن الحامل لا تحيد. اذا الكلام هنا حيز او استحاضة. نعم. فان قالت قد حظت كذبها قبل قولها بغير يمين. لماذا؟ لان لا اعلم. هي اعلم بحالها - [00:47:06](#)

وان كانت تكذب في ذلك وتريد الطلاق فهذا امر بينه وبين الله سبحانه وتعالى. هي مسؤولة عنه والله سبحانه وتعالى ربط ذلك الامر فيهن. نعم. وعنه رحمه الله لا يقبل قولها. ويختبرها النساء - [00:47:24](#)

ادخال قطنه في الفرج فان ظهر الدم فهي حائض والا فلا. والله حقيقة انا لا ارى هذا. هذا الذي تختبر فيه النساء من مسائل دقيقة عويصة رتبوا عليها مشكلات كما مر بنا ايها الاخوة في قصة العنين العنين اذا ادعته امرأته بانه لم يطأها ف - [00:47:43](#)

حينئذ تطلب ماذا المرأة المعروفة بهذا؟ وتتنظر في ذلك فهل يرى هل هو فعلا استطاع ان يجامعها وانها لا تزال بكرها هذا لو كانت بكرها

في الاصل اما في مثل هذه الحالة فالامر يوكل اليها ولا حاجة لان تحظر النساء ويكشفن - [00:48:06](#)

وينظرن اليها لان الله سبحانه وتعالى قد اعطاهن الثقة في امر لا يقل اهمية عن ذلك كما سيذكر مؤلف قال الامام والمذهب الاول لقول الله تعالى ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن. هذه الاية نص ولا يحل لهن ان - [00:48:26](#)

انما خلق الله في ارحامهن من الحمل وغيره. اذا الله تعالى فوض الامر اليهن وجعل ذلك راجعا اليهم والمرأة هي اعرف والمرأة وان كانت ناقصة في كثير من الامور وان كانت شهادتها على النصف من شهادة الرجل وان كان - [00:48:50](#)

شهادتها لا تقبل ايضا في الديمة ولا في كثير من المسائل لكن مع ذلك نجد ان العلماء رحمهم الله تعالى رجعوا اليهن فيما لا يطلع عليه الا النساء تذكرن لما قرأنا كتاب الحيض الائمة الاربعة نفس كانوا يرجعون الى النساء ويسألونهن عن عاداتهن امرأة - [00:49:10](#)

ان ولدت على زمن رسول لم ترى قطرة من دم حتى سميت بالجفوف. بعض النساء مثلا تجد انها تحيض وبعضهن ليلة وبعضهن يوم ولكن الغالب ما بين ستة الى سبعة ايام واكثر ايام الحيض اقله يوم - [00:49:33](#)

واكثره مدى خمسة عشر يوما لكن قد يأتي نادر فيكون اقل من ذلك قال رحمه الله فلو ان قولهن مقبول ما حرم عليهن كتمانها. ولانه لا يعرف الله قال ولا يحل يعني يحرم ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن. اذا الله تعالى وجه الخطاب اليهن - [00:49:53](#)

وبين ان ذلك يحرم عليهن ولو لم يكن اهلا لذلك لما وجه الخطاب اليهن. فالله تعالى وجه ذلك اليهن الحكم الى قولهن فينبغي ان يكون كذلك في مثل هذه المسألة - [00:50:23](#)

قال ولانه لا يعرف الا من جهتها وان قال قد حظت فانكرته باقراره وان قال قد حظت فانكرت الحيض طلقت بقرة لان الطلاق بيده الطلاق بيده هو انكر ذلك اذا حينئذ يقع الطلاق. نعم - [00:50:39](#)

قال طلقت باقراره وان قال ان حظت فضررتك طالق فقالت قد حظت فكذبها لم تطلق ذرتها. ولو صدقها طلقت ضررتها قال لم تطلق ذرتها لان قولها يقبل في حقها دون غيرها - [00:51:02](#)

وان قال الزوج قد حفظت فكذبت باقراره لماذا؟ لان العصمة هي الطلاق بيد الرجل قال فان قال ان حظت فانت وضررتك طالقتان وقالت قد حفظت فصدقها طلقا. طلقا معا لانه قيد طلاقها او ربطه بحيضتها - [00:51:24](#)

وسط طلاقها وطلاق ذرتها بحيضتها. وقالت انا قد حظت فصدقها فاجتمع قولها وقوله حينئذ تطلق ويسري الطلاق الى مراتها قال فصدقها طلقا. وان كذبها طلقت وحدها. لماذا؟ لان الحكم على نفسها ولا يسري على - [00:51:52](#)

ذراتها. ولم تطلق الذرة وان صدقها قال وان قال انتما طالقتان. يعني وجه الامر اليهما معا فانت ان اذا اعد العبارة. قال رحمه الله فان قال ان حظت فانت وضررتك طالقتان - [00:52:17](#)

فقالت قد حظت فصدقها طلقا. نعم. وان كذبها وحدها ولم تطلق الذرة وان صدقها. طيب قال وان قال اذا حظتما انا اظن جملة اخرى مرة اخرى عيدها طيب. قال فان قال رحمه الله تعالى فان قال ان حظت فانت وضررتك - [00:52:46](#)

فحاضتا فقالت وقالت قد حفظت فصدقها. فصدقها قالوا قتي معا قالوا قتي وان كذبها تطلق وحدها ولا تطلق ذراتها. طلقت وحدها ولم تطلق الذرة وان صدقها نعم وان كذبها طلقت وحدها - [00:53:15](#)

ولم تطلق الذرة وان صدقها وان صدقها عندك لا عادي ما ادري كأنها جملة زائدة يمكن صدقتها نعم لا لا ما اظن لا هي كأنها زائدة ذي مكررة او ان متعلقة بكلام اخر نعم. قال رحمه الله وان قال - [00:53:42](#)

اذا فانتما طالقتان فصدقهما طلقا وان كذبهما لم تطلق واحدة منهما. هذا واضح. نعم. لان طلاق كل واحدة منهما معلق على حيظهما على حيظهما معا. نعم. ولا يقبل قول واحدة منهما في حق ضررتها - [00:54:07](#)

قال ولانها تقبل في حق نفسها دون صاحبها قال ولا يقبل قول واحدة منهما في حق ضررتها قال وان صدق احدهما وحدها لم تطلق لان قول المكذبة لان قول المكذبة غير مقبول في حقها. نعم. وهو ربط الاثنتين معا. نعم. وطلق في المكذب - [00:54:34](#)

وطلقت المكذبة وطلقت لان المكذب اقرت على نفسه واما الاخوة فلم يصدقها فيها فلم تطلق لانها مقبولة القول في نفسها. دون غيرها. وقد صدق الزوج صاحبها فوجد الشرطان في طلاقها فطلقت - [00:55:06](#)

قال وان قال لاربع نسوة له فانتن طوالق فقد يعني عنده اربع نسوة ثم قال انتن طوالق اي الاربع فقد علق طلاق كل واحدة منهن بحيض الاربع فان قلنا قد حفظنا - [00:55:30](#)

وصدقهن طلقن لانه قد وجد خلقنا جميعا يعني نعم. لانه قد وجد حيظهن بتصديقه وان كذبهن او كذب ثلاثا او اثنتين لم تطلق واحدة منهن لان قول كل واحدة لا يقبل الا في حق نفسها دون الاخرى. فلم يوجد الشرط - [00:55:55](#)

قال وان صدق ثلاثا طلقت المكذبة نعم والثلاث صدقهما وحينئذ تطلق المكذبة نعم. لما ذكرنا في الاثنتين اذا صدق مضتا نعم فان قال كلما حاضت احداكن نظرائرها طوالق وقد جعل حيض كل واحدة شرطا لطلاق البواقي - [00:56:21](#)

فان قلنا قد حفظنا فصدقهن خلقنا جميعا. خلقنا ثلاثا ثلاثا. نعم. لان لكل واحدة ثلاث ظرائر وتطلق بحيظ كل واحدة طلاقة. يعني اذا

جمعت حيضة هذي وهذي ثلاث فتطلق كل واحدة بكل حيضة واحدة فاذا جمعت - [00:56:50](#)

صارت ثلاثا نعم لكن هو قال كل ما حاضت واحدة كل وحدة لها حائضة ثم لاحظنا كل واحدة تاخذ طلاقة بحيضة هذه. نعم. قال وان

كذبهن لم تطلق واحدة منهن. وان صدق واحدة من - [00:57:11](#)

هنطلقت كل واحدة من ظرائرها طلاقة. طلاقة واحدة لانه صدق واحدة. نعم. لان حيظها ثبت بتصديقه نعم. ولم تطلق المصدقة لانه

ليس لها صاحبة ثبت حيظها. لانه ما ثبت حيظها. يعني يقول لانه ليس لها - [00:57:34](#)

صاحبة ثبت حيضها ويترتب على ذلك ان تطلب. يعني لان صاحبته لم يثبت حيظها قال لانه ليس لها صاحبة ثبت حيظها. قال وان

صدق اثنتين خلقت كل واحدة منهما طلاقة - [00:57:56](#)

لان لكل واحدة منها ذرة مصدقة وطلقت كل واحدة من المكذبات مكذبتين طلقتين لماذا لان لان لكل واحدة منها ذرتين مصدقتين.

فكل واحد ستاخذ طلقتين. نعم فان صدقت ثلاثا المكذبة ثلاثا - [00:58:17](#)

وطلقت كل واحدة من المصدقات طلقتين لما ذكرنا. نعم قال المصنف رحمه الله تعالى فصل اذا قال لحائض اذا فانت طالق. لم تطلق

حتى تطهر ثم تحيد اذا قال لحائض - [00:58:43](#)

ان او اذا فانت طالق. اذا وهي في الحيض لانه قال له وهي في الحيض فلا تطلق حتى تطهر من هذه الحيضة ثم تحيض نعم قال لم

تطلق حتى تطهر ثم تحيض لان اذا اسم لزمان مستقبل لان اذا في اللغة العربية ظرف لما - [00:59:03](#)

استقبلوا من الزمان فهو عندما يقول اذا حظت فانت طالق هي في الحيض فلا تستعملوا ماذا في اذا يعني لا يستعمل في هذا المقام

اذا الا بارادة المستهل اذا الحيضة التي هي فيها لا اعتبار لها ولكن المعتبر - [00:59:27](#)

هي الحيضة القادمة والحيضة القادمة خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:59:46](#)